

Distr.
LIMITED

E/2003/L.26
15 July 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٣

جنيف، ٣٠ حزيران/يونيه - ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣

البند ١١ من جدول الأعمال

الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال

الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب

الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما

فيها القدس، وللسكان العرب في الجولان

السوري المحتل

البحرين*، تونس*، الجزائر*، الجمهورية العربية السورية*، السودان*، عمان*، فلسطين**،

قطر، كوبا، مصر، المغرب*، المملكة العربية السعودية: مشروع قرار

الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال

المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس،

وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

* وفقاً للمادة ٧٢ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

** وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٢.

وإذ يشير أيضاً، إلى قراره ٢٠٠٢/٣١ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٢،

وإذ يسترشد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة التي تؤكد عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة، وإذ يشير إلى قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرارات ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧، و٤٦٥ (١٩٨٠) المؤرخ ١ آذار/مارس ١٩٨٠، و٤٩٧ (١٩٨١) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١،

وإذ يؤكد من جديد انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩^(١)، على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وعلى الأراضي العربية الأخرى التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧،

وإذ يشدد على أهمية إحياء عملية السلام في الشرق الأوسط على أساس قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧)، و٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣، و٤٢٥ (١٩٧٨) المؤرخ ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨، ومبدأ الأرض مقابل السلام، فضلاً عن الامتناع للاتفاقات المتوصل إليها بين حكومة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، ممثل الشعب الفلسطيني،

وإذ يؤكد من جديد مبدأ السيادة الدائمة للشعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي على مواردها الطبيعية، واقتناعاً منه بأن الاحتلال الإسرائيلي يعوق الجهود الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة وإيجاد بيئة اقتصادية سليمة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وفي الجولان السوري المحتل،

وإذ يشعر بالقلق إزاء تدهور الأحوال الاقتصادية والمعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل، وإزاء قيام إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، باستغلال مواردهم الطبيعية،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه إزاء استمرار الأحداث المأساوية والعنيفة الأخيرة التي وقعت منذ شهر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ والتي أدت إلى الكثير من القتلى والجرحى وإلى استمرار تدهور الوضع،

وإذ يدرك الأعمال الهامة التي تقوم بها الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة دعماً للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني،

وإذ يدرك الحاجة الملحة إلى إعادة بناء وتطوير البنية الأساسية الاقتصادية والاجتماعية للأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وإلى معالجة الأزمة الإنسانية التي يواجهها الشعب الفلسطيني،

(١) مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٥، رقم ٩٧٣.

- ١- يشدد على ضرورة الحفاظ على السلامة الإقليمية لكامل الأرض الفلسطينية المحتلة وضمان حرية انتقال الأشخاص والبضائع في هذه الأرض، بما في ذلك إزالة القيود المفروضة على الدخول إلى القدس الشرقية والخروج منها، وحرية الانتقال إلى العالم الخارجي ومنه؛
- ٢- يشدد أيضاً على ما يتسم به تشييد وتشغيل الميناء البحري في غزة والممر الآمن من أهمية حيوية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني؛
- ٣- يطالب إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بأن تنهي احتلالها للمدن الفلسطينية وغيرها من المراكز المأهولة بالسكان وأن تنهي جميع أنواع الإغلاق وتكف عن تدمير المنازل والمرافق الاقتصادية والحقول الزراعية؛
- ٤- يؤكد من جديد الحق غير القابل للتصرف للشعب الفلسطيني والسكان العرب في الجولان السوري المحتل في جميع مواردهم الطبيعية والاقتصادية، ويطالب إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بعدم استغلال هذه الموارد أو تعريضها للخطر أو التسبب في فقدانها أو نفاذها؛
- ٥- يؤكد من جديد أيضاً أن المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وفي الجولان السوري المحتل، هي غير شرعية وتشكل عقبة أمام التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
- ٦- يشدد على أهمية أعمال منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها، والأعمال التي يقوم بها منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية؛
- ٧- يحث الدول الأعضاء على تشجيع الاستثمار الأجنبي الخاص في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، في مجالات البنية الأساسية والمشاريع الهادفة إلى إيجاد فرص العمل، والتنمية الاجتماعية، وذلك من أجل التخفيف من معاناة الشعب الفلسطيني وتحسين أحواله المعيشية؛
- ٨- يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وأن يواصل تضمين تقرير منسق الأمم المتحدة الخاص بياناً محدثاً عن الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة؛
- ٩- يقرر أن يدرج البند المعنون "الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل" في جدول أعمال دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٣.